14049 - وأخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد ا بن بشران ببغداد أنبأ أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا بن أبي مريم ثنا الفريابي ثنا سفيان عن بن أبي ليلى عن نافع عن بن عمر Bهما قال Y لا تخير إذا عتقت إلا أن يكون زوجها عبدا